

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يهدف هذا الأمر الحكومي إلى ضبط تنظيم وطرق سير اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب المحدثة بمقتضى الفصل 66 من القانون عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال. ويشار إليها فيما يلي بـ "اللجنة".

الفصل 2 - تجتمع اللجنة مرة في الشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسها أو نائبه ولا تكون مداولاتها صحيحة إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل.

تتخذ القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وفي صورة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً. ولا يشارك في التصويت الأشخاص من ذوي الاختصاص والخبرة أو من ممثلي المجتمع المدني الذين تتم دعوتهم لاجتماعات اللجنة عملاً بأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 67 من القانون عدد 26 لسنة 2015 المذكور أعلاه.

الفصل 3 - يضبط رئيس اللجنة أو نائبه جدول أعمالها وتضمن أشغالها في محضر يمضى من قبل رئيس اللجنة وأعضائها الحاضرين.

ويحيل رئيس اللجنة أو نائبه محاضر جلساتها للوزارات والهيئات الممثلة فيها.

الفصل 4 - تكلف الكتابة القارة للجنة خاصة بما يلي :

- قبول المراسلات الواردة على اللجنة وتسجيلها وإرسالها عن طريق مكتب الضبط المركزي لرئاسة الحكومة،

- الإعداد والتحضير لاجتماعات وأعمال اللجنة،

- حفظ الوثائق المتعلقة بممارسة اللجنة لنشاطها والتصرف فيها.

وتقوم الكتابة القارة بكل الأعمال التي يكلفها بها رئيس اللجنة أو نائبه.

الفصل 5 - يتم بصفة استثنائية تجديد ثلث أعضاء اللجنة في المرتين الأولى والثانية أثناء مدة العضوية الأولى عن طريق القرعة ويستثنى رئيس اللجنة من التجديد في كلتا المرتين.

أمر رئاسي عدد 251 لسنة 2015 مؤرخ في 24 نوفمبر 2015 يتعلق بإعلان حالة الطوارئ.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 77 و80 منه،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 1978 المؤرخ في 26 جانفي 1978 المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ،

وبعد استشارة رئيس الحكومة ورئيس مجلس نواب الشعب.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه :

الفصل الأول - تعلن حالة الطوارئ بكامل تراب الجمهورية ابتداء من 24 نوفمبر 2015 إلى غاية 23 ديسمبر 2015.

الفصل 2 - الوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الرئاسي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 نوفمبر 2015.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

رئاسة الحكومة

أمر حكومي عدد 1777 لسنة 2015 مؤرخ في 25 نوفمبر 2015 يتعلق بضبط تنظيم اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب وطرق سيرها.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال وخاصة الفصلين 66 و67 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

الفصل 6 . ينشر هذا الأمر الحكومي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 25 نوفمبر 2015.

رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

بمقتضى أمر حكومي عدد 1782 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

يمنح السيد الهادي الزواري، مدير مرتبة ثانية بالبنك التونسي للتضامن، استثناء للعمل بالقطاع العمومي لمدة سنة ابتداء من 22 سبتمبر 2015.

بمقتضى أمر حكومي عدد 1783 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

أنهى إسناد السيد منجي عزالديني ملحق تفقد للمصالح المالية بوزارة المالية عطلة لبعث مؤسسة ابتداء من 28 ماي 2015.

بمقتضى أمر حكومي عدد 1784 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

أنهى إسناد السيدة أمال المؤدب الحمروني حرم عزوزي متفقد رئيس للمصالح المالية بوزارة المالية عطلة لبعث مؤسسة ابتداء من 28 ماي 2015.

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 19 أكتوبر 2015.

سميت السيدة أمال بن فرحات متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة ستوسيد بنك عوضا عن السيد أحمد السويقي.

وزارة الصحة

بمقتضى أمر حكومي عدد 1785 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

أنهت تسمية السيد شمس الدين شقرون، متصرف مستشار للصحة العمومية، بصفة مدير عام مستشفى "الهادي شاكر" بصفاقس، ابتداء من 14 جويلية 2015.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 19 نوفمبر 2015

سمي أعضاء بمجلس إدارة مستشفى فطومة بورقيبة بالمنستير:

- السيد إبراهيم الفرجاني : ممثل عن وزارة الشؤون الاجتماعية،
- الأنسة صفاء بن سلامة : ممثلة عن وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي،
- الدكتور جمال الدين الزيلي : رئيس اللجنة الطبية،
- الدكتور عبد الفتاح زخامة : طبيب رئيس قسم،
- الدكتورة زهرة بن صالح : طبيب رئيس قسم،

بمقتضى أمر حكومي عدد 1778 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

كلف السيدة حياة عمري، محلل مركزي، بمهام كاهية مدير كتابة الدوائر الاستشارية بإدارة كتابة الدوائر الاستشارية بالمحكمة الإدارية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 1779 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

تمنح السيدة جيهان التركي، منشط ومقدم برامج صنف 6 بالإذاعة التونسية عطلة لبعث مؤسسة لمدة سنة.

وزارة الدفاع الوطني

بمقتضى أمر حكومي عدد 1780 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

تسند عطلة لبعث مؤسسة للسيدة نجاته الجبالي، مربى، لمدة سنة ابتداء من 1 سبتمبر 2015.

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

سمي السيد منصور قاسم، عضوا ممثلا للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقبلي بمجلس مؤسسة ديوان تنمية رجين معتوق، وذلك عوضا عن السيد فائز مسلم.

وزارة المالية

بمقتضى أمر حكومي عدد 1781 لسنة 2015 مؤرخ في 19 نوفمبر 2015.

أبقى السيد رضا البجاوي، مدير درجة أولى ببنك الإسكان، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من أول أكتوبر 2015.